

هل يجوز أن أنوي الصدقة عني وعن أمي المتوفية أم لابد من صدقة مستقلة؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول بعد وفاة والدتي عقدت في قلبي كلما تصدقت بصدقة كثيرة او قليلة فانها تكون عني وعن امي. هل ذلك جائز ام لا بد من صدقة مستقلة الجواب يقول الرسول صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - [00:00:00](#)

والنية ميزان للاعمال الباطنة ففي النظر الى باب العبادات هي ميزان لصحة العمل من جهة وللثواب عليه من جهة اخرى ولغير العبادات ميزان للثواب عليه وقوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد هذا ميزان للاعمال الظاهرة -

[00:00:20](#)

وذلك ان العمل يحتاج الى الاخلاص والمتابعة الاخلاص يرجع الى النية والمتابعة ترجع الى ان العمل يكون موافقا في ظاهره لما شرعه الله جل وعلا وهذه النية التي تصدر منك - [00:00:53](#)

حينما تقدموا صدقة هذه النية نية وصحيحة لكن لابد من التنبه الى ان المال الذي تتصدق به لابد ان يكون حلالا لان اذا وجدت النية وجد الاخلاص واذا كان المال حلالا وجدت المتابعة - [00:01:21](#)

وبناء على ذلك فاذا كانت النية صادرة منك وكان المال حلالا فكونك فكونك تنوي انه بينك وبينها هذا لا يؤثر في الصدقة ولكل منكما نصيبه لكن من المناسب ان تنوي انت مقدار - [00:01:52](#)

الذي لك النصر او الثلث او الربع مثلا وكذلك تنوي المقدار الذي لها واذا حصل الاطلاق فانه يكون بينك وبينها كل منكما له نصفه وبالله التوفيق - [00:02:16](#)